

The Imamiyya's Argument from the Principle of Grace (*Qa'idat al-Lutf*) for the Necessity of Appointing an Imam and Its Role in the Existence of the Hidden Imam according to Ayatollah Sayyid Muhammad Sa'id Hakim¹



Seyyed Hassan Siyadati 

Graduate of Level Four in Explanatory Imamate Studies, Specialized Center for Imamology, and
Full Member of the Scientific Association of Imamate, Islamic Seminary of Qom, Iran.
Email: seiied33@gmail.com

Abstract

The *Principle of Grace (Qa'idat al-Lutf)* is one of the fundamental theological principles in Islamic thought. According to this principle, the divine purpose — namely, the guidance, instruction, and perfection of humankind — is realized. The sending of messengers, the revelation of divine scriptures, and the appointment of Imams are all justified within this framework. Since God has made guidance and perfection obligatory upon Himself, and such a goal cannot be achieved without the sending of messengers and the appointment of Imams, these acts become necessary and inevitable. However, the question arises: in the era of occultation, when the Imam of the Time (may God hasten his

-
1. **Cite this article:** Siyadati, H. (2024). The Imamiyya's Argument from the Principle of Grace (*Qa'idat al-Lutf*) for the Necessity of Appointing an Imam and Its Role in the Existence of the Hidden Imam according to Ayatollah Sayyid Muhammad Sa'id Hakim. *Va'ad al-Umam fi Al-Qur'an va Al-Hadith*, 1(2), pp. 103-131.

<https://doi.org/10.22081/jpnq.2025.72405.1017>

* **Publisher:** Islamic Sciences and Culture Academy, Qom, Iran. ***Type of article:** Research Article

■ Received: 2024/02/02 • Received in revised form: 2024/03/15 • Accepted: 2024/05/03 • Available online: 2024/07/10

© The Authors



reappearance) lives in concealment, first, what is the benefit and necessity of appointing an Imam? And second, what is the relationship between the Principle of Grace and the occultation? Using a library and documentary method for data collection and a descriptive-analytical approach for data analysis, this paper examines the views of Ayatollah Sayyid Muhammad Sa'id Hakim. The findings briefly suggest that, first, the existential (*takwini*) benefit of the Imam of the Time justifies the necessity of appointing an Imam during the occultation. Second, the occultation includes three elements — the cause, the purpose, and the wisdom of occultation. The Principle of Grace is inconsistent with the first two (the cause and the purpose, which are related to human shortcomings) but consistent and overlapping with the third element, namely the wisdom of occultation.

Keywords

Principle of Grace, appointment of the Imam, Ayatollah Hakim, ontological nature of occultation, semantic scope of occultation.

استدلال الإمامية بقاعدة اللطف على وجوب تعيين الإمام ودورها في وجود الإمام الغائب في منظور آية الله السيد محمد سعيد الحكيم*



السيد حسن سيادتي 

خريج المستوى الرابع في دراسات الإمامة التفسيرية من المركز التخصصي لعلم الإمامة، وعضو دائم في الجمعية العلمية للإمامة في الحوزة العلمية بقم، إيران.

seied33@gmail.com

١٠٥
وَحْدُ الْأَمَمِ
في القرآن والحديث

الملخص

قاعدة اللطف هي واحدة من القواعد الكلامية المهمة. من خلال هذه القاعدة، يتحقق الغرض الإلهي المتمثل في توجيه البشرية وهدايتها وتحقيق كمالها. ويبرر إرسال الرسل، ونزول الكتب السماوية، وتعيين الأئمة في هذا السياق. وبما أنّ الله قد فرض على نفسه هداية البشرية وتحقيق كمالها، وأن مثل هذا الهدف لا يتحقق دون إرسال الرسل وتعيين الإمام، فإنّ إرسال الرسل وتعيين الإمام يصبحان أمراً حتمياً وضرورياً. وهنا يطرح السؤال التالي: في عصر الغيبة، حيث يعيش الإمام المهدي (عجل الله فرجه) وراء حجاب الغيبة، أولاً: ما الفائدة والضرورة من تعيين الإمام؟ وثانياً: ما العلاقة بين قاعدة اللطف والغيبة؟ في هذه الدراسة، تم جمع المعلومات باستخدام

* الاستشهاد بهذا المقال: سيادتي، السيد حسن. (٢٠٢٤). استدلال الإمامية بقاعدة اللطف على وجوب تعيين الإمام ودورها في وجود الإمام الغائب في منظور آية الله السيد محمد سعيد الحكيم. وعد الأمم في القرآن والحديث، ١(٢)، صص ١٠٣-١٣١.

<https://doi.org/10.22081/jpnq.2025.72405.1017>

□ نوع المقالة: مقالة بحثية؛ الناشر: المعهد العالي للعلوم والثقافة الإسلامية © المؤلفون.

□ تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/٠٢/٠٢ • تاريخ الإصدار: ٢٠٢٤/٠٣/١٥ • تاريخ القبول: ٢٠٢٤/٠٥/٠٣ • تاريخ الإصدار: ٢٠٢٤/٠٧/١٠

© The Authors



<http://jpnq.isca.ac.ir>

المنهج المكتبي والوثائقي، وتمت معالجة البيانات بطريقة وصفية وتحليلية بناءً على فكر ورؤية آية الله الحكيم. وتم تقديم إجابة موجزة على النحو التالي: أولاً، الفائدة التكوينية للإمام المهدي عليه السلام تبرّر ضرورة تعيين الإمام في عصر الغيبة. ثانياً، للغيبة ثلاثة عناصر: سبب الغيبة، وغاية الغيبة، وحكمة الغيبة. قاعدة اللطف لا تتوافق مع عنصري سبب الغيبة وغايتها، اللذين يتعلقان بتقصير الناس، ولكنها تتوافق وتتداخل مع عنصر حكمة الغيبة.

الكلمات المفتاحية

قاعدة اللطف، تعيين الإمام، آية الله الحكيم، الماهية المعرفية للغيبة، النطاق الدلالي للغيبة.

المقدمة

إنّ البحث في الإمامة وفروعها هو من المسائل الأساسية في علم الكلام الإمامي، وقد تناولها المتكلمون في مؤلفاتهم وأعمالهم بشكل مستقل وغير مستقل. تنقسم الإمامة إلى قسمين رئيسيين: الإمامة العامة والإمامة الخاصة. في القسم الأول، يتم بحث الكليات المتعلقة بالإمامة، بينما في القسم الثاني، يتم دراسة شخصية الإمام وأدلة إمامته. وهكذا، يندرج تعيين الإمام ضمن الإمامة العامة، وتُقام الأدلة العقلية على وجوبه. تُعتبر قاعدة اللطف من الأدلة العقلية على وجوب تعيين الإمام على الله، وقد استُخدمت بكثرة في كتابات علماء الإمامية.

وفي شرح هذه القاعدة، نجد إجماعاً بين المتكلمين على مضمونها، حيث يعزو معظمهم أصلها إلى الحكمة الإلهية. ووفقاً للتقري الشهير، يصبح تعيين الإمام واجباً على الله بسبب قاعدة اللطف؛ لأنّ اللطف واجب على الله، وتعيين الإمام كمصدق لهذا اللطف يكتسب نفس الوجوب. في المقابل، وفي إطار الفكر السني، لا يُعتبر مثل هذا الوجوب جائزاً على الله، وتُعدّ قاعدة اللطف غير فعالة في إثبات وجوب تعيين الإمام على الله بسبب وجود بعض الإشكاليات.

من الشبهات المهمة في هذا المجال، العلاقة بين اللطف وغيبة الإمام. وفقاً لهذه القاعدة، يكون تعيين الإمام لطفاً فقط إذا كان حاضراً في المجتمع وقادراً على التصرف في شؤونه. وبالتالي، يتعارض اللطف مع غيبة الإمام، وفي هذه الحالة، تكون غيبته مساوية لعدم وجوده. تزداد حساسية هذا الموضوع، خاصة في العصر الحالي الذي يعيش فيه الناس في زمن الغيبة، مما يجعل الرد عليه أكثر أهمية.

آية الله الحكيم هو أحد العلماء الكبار الذين سعوا لتوضيح العقائد الدينية وتقديم تفسير صحيح لها. انعكست جهوده العلمية الفريدة في مجال الفكر العقدي

الإمامي في كتابه "أصول العقيدة" و"في رحاب العقيدة". في كتاب "في رحاب العقيدة"، تناول قاعدة اللطف وبين علاقته بالغيبة بوضوح. من ناحية، تفرض ضرورة مناقشة هذا الموضوع وحل هذه المعضلة في العصر الحالي، ومن ناحية أخرى، عدم توضيحها في منظور العلامة الحكيم، يستدعي تخصيص دراسة مستقلة للإجابة على هذه المسألة. لتحقيق هذا الهدف، تم جمع البيانات من خلال المنهج المكتبي في مؤلفات آية الله الحكيم، مع تحليل البيانات ووصفها للوصول إلى الغاية المنشودة.

تظهر الإشارة إلى قاعدة اللطف ودلالاتها على تعيين الإمام وانسجامها مع الغيبة في معظم الأعمال الكلامية الشاملة، ولكن بشكل غير مستقل. ومع ذلك، هناك بعض المؤلفات المستقلة التي تناولت هذا الموضوع، مثل "قاعدة اللطف" للخرازي، و"قاعدة اللطف ومبانيها الكلامية" لخلعبري، و"ضرورة وجود النبي بناءً على قاعدة اللطف" للبياباني، و"برهان اللطف والغيبة" لنفس الكاتب، و"قاعدة اللطف وإثبات وجود الإمام الحي" ليوسفان.

في هذه الدراسة، تم عرض آراء آية الله الحكيم حول قاعدة اللطف ودلالاتها على تعيين الإمام وتوافقها مع غيبة الإمام. ولدراسة آرائه، تم أولاً توضيح ماهية قاعدة اللطف، ثم تناولت الدراسة منهجية الغيبة في قسمين: الماهية المعرفية للغيبة والنطاق الدلالي لها. في المرحلة التالية، تم بحث قاعدة اللطف وضرورة تعيين الإمام من منظور علماء الإمامية وآية الله الحكيم، وفي الختام، يُسلط البحث الضوء على العلاقة بين قاعدة اللطف والغيبة. وقد أظهرت نتائج الدراسة أنه حتى الآن، تم السعي لحل التعارض بين اللطف والغيبة من خلال الماهية المعرفية للغيبة، في حين أنه من الممكن إزالة التناقض بين هذين العنصرين من خلال استكشاف النطاق الدلالي للغيبة.

١. المفاهيم الأساسية والأدب النظري للبحث

١-١. ماهية قاعدة اللطف

اللطف في اللغة يعني اللين والرفق (الفراهمي، ١٤٠٩ق، ج٧، ص ٤٢٩) والقرب (ابن عباد، ١٤١٤ق، ج٩، ص ١٧٧). وقد اعتبر بعض اللغويين أنّ أصل الكلمة هو اللين والملاءمة (ابن فارس، ١٤٠٤ق، ج٥، ص ٢٥٠). يرى كاتب التحقيق أنّ المعاني المختلفة لهذه الكلمة تعود إلى مفهوم واحد، وهو الدقة المصحوبة باللين مقابل الشدة والعنف (المصطفوي، ١٤٣٠ق، ج١٠، ص ٢١٤). أما اللطف الإلهي، فيُقصد به التوفيق والعصمة من الله (الجوهري، ١٣٧٦ق، ج٤، ص ١٤٢٧)، والأمر التي يحبها العبد ويمنحها له الرب بلطف (الأزهري، ١٤٢١ق، ج١٣، ص ٢٣٥).

في اصطلاح المتكلمين، اللطف هو من صفات الفعل الإلهي التي تدفع العبد إلى الطاعة وترك المعصية أو التقرب منهما. يقسم السيد المرتضى اللطف إلى قسمين: قسم يجعل المكلف يختار الطاعة، ولا يمكن دون هذا اللطف أن يحدث هذا الاختيار، وقسم يقرب المكلف من الطاعة. في القسم الأول، إذا اختار الطاعة يُسمى ذلك توفيقاً، وإذا ترك الفعل القبيح يُسمى ذلك عصمة (الشريف المرتضى، ١٤١١ق، ص ١٨٦). أما الحمصي الرازي، فيعرّف اللطف بأنّه ما يتم به الطاعة والابتعاد عن المعصية أو أحدهما (الحمصي الرازي، ١٤١٢ق، ج١، ص ٢٩٧). ويرى العلامة الحلي أنّ اللطف هو ما يقرب العبد من العبادة ويبعده عن الذنوب، بشرط ألا يجبر المكلف. كما يستثني من التعريف أموراً مثل القدرة، التي بدونها لا يمكن الطاعة (الحلي، ١٣٨٢ش، ص ١٠٦).

٢-١. منهجية الغيبة

١-٢-١. الماهية المعرفية للغيبة

من الطرق لفهم الماهية المعرفية للغيبة بشكل صحيح هو إدراك طبيعة مفهومها

المقابل، أي الظهور. بما أنَّ الغيبة والظهور مفهومان متضادان، فإنَّ فهم أحدهما يساعد في فهم طبيعة الآخر. ظهور الإمام يعني تجليه وحضوره وحكمه في المجتمع. هذا الدور للإمام قائم على الفعل الإلهي؛ لأنَّ الله بحكمته أرسل الأنبياء ليكونوا واسطة بينه وبين خلقه. بذلك يتحقق الغرض من الخلق، وهو العبادة والهداية. استقبال الرسالة الإلهية وإبلاغها وتبيينها وتعليمها هي المهام الأساسية للأنبياء، وهذه الوظائف، باستثناء تلقي الوحي، تستمر في خلفاء خاتم الأنبياء، أي أهل البيت (عليه السلام).

بناءً على طبيعة الظهور، تكون الغيبة بمعنى اختفاء الإمام. بعبارة أخرى، الغيبة فرع عن الوجود، فمن لا وجود له لا معنى للغيبة في حقه (الكرجكي، ١٤١٠ق، ج ١، ص ٣٦٨). وجود بعض الموانع يحول ظهور الإمام في المجتمع إلى عدم ظهور واختفاء. هذه الموانع، التابعة من إرادة الناس، تقف سداً أمام الإرادة الإلهية في ظهور الإمام. مع أنَّ الناس في هذه الفترة يحرمون من وجود الإمام في المجتمع، إلا أنَّ الحجة الإلهية لا تفقد وظيفتها، بل تقل فائدتها القصوى.

وبالتالي، يتضح من الماهية المعرفية للغيبة والظهور أنَّ الأصل، وفقاً للحكمة الإلهية، هو ظهور الإمام، بينما الغيبة، الناشئة من إرادة الناس، تقف كعائق أمام المقتضي، أي الإرادة الإلهية. لذا، لتحقيق الظهور، يجب إزالة هذا العائق. ظهور الإمام مثل الماء الجاري الذي له تدفق دائم، بينما الغيبة مثل صخرة كبيرة تعيق تدفق الماء. في هذه الحالة، للاستفادة من الماء، لا حاجة إلى جعله يتدفق، بل يجب إزالة العائق.

كذلك، الغيبة تعني اختفاء الإمام وليس عدم وجوده، وهناك العديد من الأحاديث التي تدعم هذا المعنى. من بينها أحاديث "موت الجاهلية" التي وردت بمضامين متشابهة في مصادر روائية معتبرة عند أهل السنة. روى أحمد بن حنبل في مسنده بعبارة: «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية» (ابن حنبل، ١٤٢١ق،

ج ٢٨، صص ٨٨-٨٩). وفقاً لمضمون الرواية، من مات ولم يكن له إمام يتبعه فقد مات ميتة جاهلية. وبالتالي، يمكن القول إنه لا يوجد عصر يخلو من وجود إمام (حكيم، ١٣٩٢ ش، ج ١، صص ٢٦٦-٢٦٩).

بالإضافة إلى ذلك، وجود الإمام في الكون وظهوره في المجتمع كل منهما على حدة يعتبر لطفاً من الرب. وجود الإمام لطف لا يعترضه أي مانع بإرادة إلهية؛ لأن استقرار الكون يعتمد على وجود الإمام، والتأثير التكويني للحجة الإلهية جارٍ في العالم. أما ظهور الإمام في المجتمع فهو لطف قابل للنفع، ويعتمد على سلوك الناس في تعاملهم مع الإمام المعصوم.

نقطة أخرى في الماهية المعرفية للغيبة هي أن اختفاء الإمام يعني الغيبة المعرفية وكذلك الغيبة الجسدية. في الغيبة المعرفية، يكون الإمام حاضراً بين الناس ويتحرك بينهم ويتعامل معهم، لكنهم لا يعرفونه كإمام. قال الإمام الصادق (عليه السلام): "فَمَا تُنْكِرُ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ بِحُجَّتِهِ كَمَا فَعَلَ بِيُوسُفَ أَنْ يَمْسِيَ فِي أَسْوَاقِهِمْ وَيَطَأُ بِسُطُحِهِمْ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ لَهُ كَمَا أَذَنَ لِيُوسُفَ" (الكليني، ١٤٠٧ ق، ج ١، ص ٣٣٧). أما في الغيبة الجسدية، فبإعجاز من الله، يختفي جسم الإمام وشخصه عن الأنظار ولا يراه الناس. قال الإمام الرضا (عليه السلام) في جوابه عن القائم (عليه السلام): "لَا يُرَى جِسْمُهُ وَلَا يُسَمَّى اسْمُهُ" (الكليني، ١٤٠٧ ق، ج ١، ص ٣٣٣).

٢-٢-١. النطاق الدلالي للغيبة

في دراسة المعنى الدلالي للغيبة، يُطرح أحياناً السؤال عن كيفية الغيبة، وقد تم تناول ذلك في فهم الماهية المعرفية للغيبة. ولكن في بعض الأحيان، يُطرح السؤال عن سبب الغيبة. في هذه الحالة، من خلال تحليل المعنى الدلالي للغيبة وفهم نطاقها الجوهرية، نتضح مكونات الغيبة. تُطرح هذه المكونات في مناقشة سبب الغيبة من خلال ثلاثة أسئلة أساسية: ما هي أسباب أو عوامل ظهور

الغيبة؟ ما هي فوائد ووظائف الغيبة القهرية؟ وما هي غاية وهدف الغيبة؟ بعبارة أخرى، ما هي علة الغيبة وحكمتها وغايتها؟ لذلك، يتم تناول النطاق الدلالي للغيبة تحت ثلاثة عناوين: علة الغيبة، حكمة الغيبة، وغاية الغيبة.

أ. علة الغيبة

العلة هي ما يلزم من وجودها وجود الشيء، ومن عدمها عدمه (خاتمي، ١٣٧٠ ش، ص ١٦٣). وبالتالي، علة الغيبة هي العوامل التي مع وجودها تظهر الغيبة، ومع زوالها يؤدي اختفاء الإمام إلى ظهوره. تشير دراسة البيانات الروائية إلى أنَّ علة الغيبة نابعة من أفعال وإرادة الناس ووجودهم تجاه الحجة الإلهية. بناءً على ذلك، الغيبة هي تدبير إلهي لحماية الإمام. في بعض الأحاديث، ذُكر التهديد بالقتل كعلة لاختفاء الإمام المهدي (عليه السلام). روى زرارة أنه سمع من الإمام الباقر (عليه السلام): "إِنَّ لِلْقَائِمِ غَيْبَةً قَبْلَ ظُهُورِهِ قُلْتُ وَلِمَ قَالَ يَخَافُ وَأَوْماً يَبْدُوهُ إِلَى بَطْنِهِ قَالَ زُرَّارَةُ يَعْنِي الْقَتْلَ" (الصدوق، ١٣٩٥ ق، ج ٢، ص ٤٨١). في روايات أخرى، ذُكرت عدم الوحدة بين الشيعة كسبب لاختفاء الإمام الزمن (عليه السلام). قال الإمام الرضا (عليه السلام) للبرزني: "أَنْتُمْ قَوْمٌ تُحِبُّونَا بِقُلُوبِكُمْ وَيُخَالِفُ ذَلِكَ فِعْلُكُمْ، وَاللَّهُ مَا يَسْتَوِي اخْتِلَافُ أَصْحَابِكُمْ، وَلِهَذَا سَتَرَ عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ" (الحميري، ١٤١٣ ق، ص ٣٨١). يجب اعتبار تجنب البيعة مع الظالمين علة أخرى للغيبة. في رواية عن الإمام الرضا (عليه السلام): «كَأَنِّي بِالشَّيْعَةِ عِنْدَ فَقْدِهِمُ الثَّالِثَ مِنْ وَلَدِي يَطْلُبُونَ الْمَرْعَى وَلَا يَجِدُونَهُ قُلْتُ لَهُ وَلِمَ ذَلِكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّ إِمَامَهُمْ يَغِيبُ عَنْهُمْ قُلْتُ وَلِمَ قَالَ لِئَلَّا يَكُونَ فِي عُنُقِهِ لِأَحَدٍ بَيْعَةٌ إِذَا قَامَ بِالسَّيْفِ» (الصدوق، ١٤٠٤ ق، ج ١، ص ٢٧٣).

ب. حكمة الغيبة

المقصود بحكمة الغيبة هو الفائدة والفلسفة التي تتحقق قسراً من الغيبة. في هذا

العصر، يواجه الناس مشاكل دينية وثقافية واجتماعية، وتسبب غيبة الإمام نقصاً لهم. تتجلى صعوبة عصر الغيبة بوضوح في الدعاء الخالص بهذا الزمن، حيث يُرفع الشكوى إلى الله من غياب الولي الإلهي، ووقوع الابتلاءات، وسيطرة الأعداء وتكاثرهم: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ فَقَدْ بَيْنَنَا وَغَيْبَةَ وَلِيِّنَا وَشِدَّةَ الزَّمَانِ عَلَيْنَا وَوُقُوعَ الْفِتَنِ بَيْنَنَا وَتَظَاهِرَ الْأَعْدَاءِ عَلَيْنَا وَكَثْرَةَ عَدُوِّنَا وَقِلَّةَ عَدَدِنَا» (الصدوق، ١٣٩٥ق، ج ٢، ص ٥١٤). في مثل هذا الجو الذي يعاني فيه المجتمع من الاضطراب بسبب عدم ظهور الحجة الإلهية، يتم تمييز الصالح من الطالح، ويتخذ الناس خطوات نحو تهذيب النفس وزيادة المعرفة. لذلك، ذُكر في الروايات أنَّ التمييز والتمحيص والغربة من سمات فترة الغيبة. هذه الأمور من اللوازم التي تتحقق قسراً ودون قصد أو إرادة من الغيبة. «قَامَ إِلَيْهِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْقَائِمِ مِنْ وَلَدِكَ غَيْبَةٌ قَالَ إِي وَرَبِّي وَلِيَحْصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ» (الصدوق، ١٣٩٥ق، ج ١، ص ٢٨٨). وفي رواية أخرى «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الصَّقِيلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَالْحَارِثُ بْنُ الْمُغِيرَةِ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا جُلُوساً وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْمَعُ كَلَامَنَا فَقَالَ لَنَا فِي أَيِّ شَيْءٍ أَنْتُمْ هِيَاتَ هِيَاتَ لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَعْيُنُكُمْ حَتَّى تُغْرَبُوا لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَعْيُنُكُمْ حَتَّى تُمَحْصُوا لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمْدُونُ إِلَيْهِ أَعْيُنُكُمْ حَتَّى تَمِيزُوا» (الكليني، ١٤٠٧ق، ج ١، ص ٣٧٠). وفي بعض الأحاديث، اعتبرت حكمة الغيبة سراً من الأسرار التي لن تُكشف إلا بعد ظهور الإمام الزمان عليه السلام: وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي غَيْبَتِهِ قَالَ وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي غَيْبَتِهِ وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِي غِيَّاتٍ مَنْ تَقَدَّمَ مَنْ حُجَّجَ اللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ إِنَّ وَجْهَ الْحِكْمَةِ فِي ذَلِكَ لَا يَنْكَشِفُ إِلَّا بَعْدَ ظُهُورِهِ كَمَا لَمْ يَنْكَشِفْ وَجْهُ الْحِكْمَةِ فِيمَا أَتَاهُ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خَرَقِ السَّفِينَةِ وَقَتْلِ الْغُلَامِ وَإِقَامَةِ الْجِدَارِ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى وَقْتِ افْتِرَاقِهِمَا» (الصدوق، ١٣٩٥ق، ج ٢، ص ٤٨٢).

ج. غاية الغيبة

المقصود بغاية الغيبة هو الهدف الذي من أجله حدثت الغيبة، وهو مراد الفاعل لها. بحود الناس ونكرانهم لفضل الإمام في المجتمع دفع الله، كفعل للغيبة، إلى جعلها وسيلة لمعاقبة الناس. قال الإمام الباقر عليه السلام: "إِذَا غَضِبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ نَحْنًا عَنْ جَوَارِهِمْ" (الكليني، ۱۴۰۷ق، ج ۱، ص ۳۴۳). ابتعاد الناس عن الرحمة الإلهية، وبالتالي غضب الله عليهم، ينبع من السلوك السيء الذي يتعامل به أفراد المجتمع مع المحبة الإلهية. لذلك، فإن إرادة الناس في إساءة معاملة الإمام تؤدي إلى إرادة الله في إخفاء الإمام كعقاب لهم. قال أمير المؤمنين عليه السلام: "أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَيُعِمِّي خَلْقَهُ عَنْهَا بِظُلْمِهِمْ وَجَوْرِهِمْ وَإِسْرَافِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ" (النعماني، ۱۳۹۷ق، ص ۱۴۱). من خلال ما تقدم، يتضح أن الغيبة ليست مفهوماً بسيطاً من الناحية الدلالية، بل يتم تفسير نطاقها من خلال ثلاثة مكونات: علة الغيبة، حكمها، وغايتها. حدثت الغيبة بسبب عوامل مختلفة بإرادة الناس في تعريض حياة الإمام للخطر، والفرقة بين الشيعة، وظلم الحكام، وإزالة هذه العوامل تؤدي إلى الظهور. تحمل الغيبة فوائد وآثاراً ليست بإرادة فاعلها، بل تتحقق قسراً. من حكمة الغيبة إعداد الناس، تهذيب نفوسهم، زيادة معرفتهم، وتحيصهم وغربلتهم. أما غاية الغيبة فهي بإرادة الله لمعاقبة الناس.

۲. قاعدة اللطف وضرورة تعيين الإمام

۲-۱. منظور علماء الإمامية وآية الله الحكيم من قاعدة اللطف

تُستخدم قاعدة اللطف كقاعدة وليس كمسألة في علم الكلام؛ لأن القاعدة هي أمر كلي ينطبق على جزئياته (فاكر الميدي، ۱۴۲۸ق، ص ۳۲)، والمقصود بالقاعدة الكلامية هي تلك الأمور في علم الكلام التي لا تختص بباب معين، بل تشكل

أساساً للمسائل الكلامية الأخرى (الرباني الكلبيكاني، ١٤٣١ق، ص ٧). لذلك، فإنّ اللطف قاعدة مهمة تُستخدم في مسائل مختلفة مثل وجوب التكليف، إرسال الرسل، عصمة الأنبياء، الوعد والوعيد، وغيرها (الرباني الكلبيكاني، ١٤٣١ق، ص ٩٦). لا يوجد خلاف بين علماء الإمامية المشهورين في قبول هذه القاعدة (الرباني الكلبيكاني، ١٤٣١ق، ص ١٠٣). يجب البحث عن أصول اللطف بين تلاميذ أهل البيت (عليه السلام)، فقد وردت في مؤلفات كبار العلماء مثل هشام بن الحكم (الطوسي، ١٤٢٠ق، ص ٤٩٤). أيضاً، إذا أمكن اعتبار مصطلح "الأصلح" إشارة إلى هذه القاعدة، فيمكن قبول انتشارها في الروايات (الرباني الكلبيكاني، ١٤٣١ق، صص ١٠٤-١٠٥).

اللطف هو فعل إلهي واجب، وتركه من قبل الله يُفضي إلى نقض الغرض، وهو أمر محال على الله. كما عبر ابن ميثم البحراني، إذا افترضنا أنّ الله الحكيم لا يفعل ما يخالف غرضه، فإنّ ترك اللطف يؤدي إلى نقض الغرض. عندما يكون اللازم، أي الفعل المخالف للغرض، باطلاً، فإنّ الملزوم، أي ترك اللطف، يكون باطلاً أيضاً (البحراني، ١٤٠٦ق، صص ١١٧-١١٨). بالطبع، الوجوب هنا لا يعني الوجوب الشرعي المصطلح عليه عند الفقهاء، بل بنفس المعنى الذي يجري في الحسن والقبح، أي أنّ الفعل يكون بحيث يستحق تاركه اللوم (الطوسي، ١٤٠٥ق، ص ٣٤٢). بالإضافة إلى ذلك، على الرغم من أنّ الله بقدرته يمكن أن يضع دافعاً للطاعة والابتعاد عن المعصية في عباده دون واسطة، إلا أنّ مشيئته تقتضي أن يتحقق هذا اللطف من خلال أسبابه الخاصة.

تم تبرير هذه القاعدة لدى المفكرين من خلال مكونين:

أ. اعتبرها البعض من لوازم الحكمة الإلهية: كما ورد في تقرير العلامة البحراني، فإنّ حكمة الله تستلزم وجوب اللطف، وإلا فإنّ إحباط الغرض يكون لازماً. على سبيل المثال، إذا دعونا شخصاً إلى وليمة وهيأنا وسائل الضيافة له،

وكان هدفنا نفعه، لكننا نعلم أنه دون القيام بمقدمات مثل الابتسامة أو الكلام اللين أو الدعوة الرسمية، لن يحضر الوليمة. في هذه الحالة، يكون ترك المقدمات مخالفاً للغرض، ويعتبره العقلاء مستحقاً للوم (الشريف المرتضى، ١٤١١ق، صص ١٩٠-١٩١).

ب. المكون الثاني هو الجود والكرم: في فكر الشيخ المفيد، وجوب اللطف ناشئ من الجود والكرم الإلهي، وليس من العدل الإلهي (المفيد، ١٤١٣ق، ص ٥٩). في منظور آية الله الحكيم، تنبع قاعدة اللطف من النقص الذاتي للإنسان. نتيجة هذا النقص الذاتي هي أن الإنسان يعجز عن معرفة مصلحته. بناءً على ذلك، يتجه نحو الظلم والفساد في الأرض، وفي صراعه بين الميل إلى الخير والشر، والظلم والعدل، والصالح والفساد، يتأرجح بين هذا وذاك. وبالتالي، تقتضي حكمة الله ورحمته أن يمنح لطفه ويزيل نقص الإنسان (حكيم، ١٣٩٢ش، ج ١، ص ٢٧١). من خلال هذا التقرير، يتضح أن العلامة الحكيم، مثل معظم علماء الإمامية، يعتبر الحكمة الإلهية منشأ اللطف. بالطبع، في موضع آخر، يعتبر الكمال المطلق لله منشأ اللطف بالإضافة إلى الحكمة (حكيم، ١٣٩٤ش، ص ٩٩). وبالتالي، فإن وجوب هذا اللطف على الله يعني أن كماله المطلق وحكمته تقتضي ذلك، وليس أنه مجبر على القيام به ويسأل عنه. وفقاً للآية الكريمة: «لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ» (الأنبياء، ٢٣)، لا يسأل الله عما يفعل، بل يسأل الآخرون (حكيم، ١٣٩٤ش، صص ٩٨-٩٩).

٢-٢. علاقة قاعدة اللطف بتعيين الإمام من منظور متكلمي الإمامية وآية الله الحكيم
وجوب تعيين الإمام، الذي يعتبر من مسائل الإمامة العامة، كان محل اهتمام متكلمي الفريقين منذ القدم، ومعظم المفكرين، باستثناء قلة، يؤمنون

بوجوبه (الطوسي، ١٣٨٢ش، ج ١، ص ٦٥). ومع ذلك، هناك اختلافان في هذا الصدد:

الأول: على من يقع هذا الوجوب، على الله أم على الناس؟ في منظور الإمامية، خلافاً لأهل السنة، يتم تعيين الإمام من قبل الله، وهو واجب على الشارع أن يحدد نظام الإمامة وأحكامها؛ لأن الدين الإلهي سيكون ناقصاً بدون ذلك. للإمامة أحكام شرعية خاصة بها، مثل وجوب وجود الإمام، وطاعته، وغيرها، وعدم بيان هذه الأمور من قبل الشارع يؤدي إلى نقص في التشريع. بينما وفقاً للآية الكريمة: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» (المائدة، ٣)، لا يوجد نقص في دين الإسلام. بالإضافة إلى ذلك، فإن الفراغ التشريعي فيما يتعلق بالإمامة سيؤدي إلى الفتنة واختلال النظام (حكيم، ١٣٩٢ش، ج ١، ص ٢٦٤-٢٦٥).

الثاني: الاختلاف في طريقة إثبات وجوب تعيين الإمام، هل هو عقلي أم نقلي؟ لدى متكلمي الإمامية، ضرورة تعيين الإمام هي ضرورة عقلية، وثبت بطرق مختلفة. قاعدة اللطف، ووجوب الأصلاح، وحفظ وتبيين شريعة النبي ﷺ، وخيرية الإمامة، والسنة الإلهية، والإمامة كجزء من الطاعة الواجبة، واليقين ببراءة الذمة، ودليل وجوب النبوة، وحفظ نظام المجتمع، وإقامة العدل، واستحالة ترك الأمة دون قائد، كلها أدلة عقلية على هذا الموضوع (جوان آراسته، ١٣٩٣ش، ص ١٢٥-١٤٠).

من بين الأدلة العقلية، تُستخدم قاعدة اللطف على نطاق واسع لدى العلماء في تعيين الإمام (يوسفیان، ١٣٩٥ش، ص ١١٨-١٢٨). تم تقرير هذه القاعدة في تعيين الإمام من خلال نهجين. لدى العلماء القدامى، تم توضيح اللطف من منظور حاجة المجتمع إلى رئيس عادل وعالم. على سبيل المثال، يقول السيد المرتضى: وجود رئيس مهيب ذي أمر نافذ وحكيم، بحيث يزول الظلم أو يقل بين أفراد

المجتمع بوجوده، هو أمر واجب عند كل عاقل مطلع على العرف (الشريف المرتضى، ١٤١١ق، ص ٤١٠). أما في كلام المتكلمين المتأخرين، فقد تم طرح اللطف مع مراعاة مكانة الإمام في نظام التكوين والتشريع، والحاجة إليه في أداء الواجبات والتقرب إلى الله.

على سبيل المثال، يذكر فاضل المقداد أنّ كون الإمام حافظاً للشريعة ومبيناً لها هو جزء من كونه لطفاً (السيوري، ١٤٢٠ق، صص ١٥٧-١٥٨).

يبدو أنّ العلامة الحكيم قد اتبع النهج الأول في توضيح اللطف. يقول: "هذه القاعدة لا تتحقق عملياً إلا بتمكن الإمام من زمام الأمور وإلزام الناس باتباع أوامره وأحكامه" (حكيم، ١٣٩٤ش، ج ١، ص ٢٧٢). يعتقد أنّ الإنسان يمتلك غرائز حرة وغير مقيدة، واتباعها يؤدي إلى الفساد والدمار. من ناحية أخرى، زُود بنعمة العقل، مما يجعله مؤهلاً لتحمل المسؤولية والالتزام بالتكاليف. ومع ذلك، يظل جاهلاً وعاجزاً عن تحقيق الصلاح لنفسه ولمجتمعه. لذلك، تقتضي حكمة الله ورحمته أن يهديهم إلى الخير، ويمنعهم عن الشر، ويوفر أسباب الهداية. الاستفادة من العقل تكون مفيدة فقط عندما لا يُحرم البشر من مثل هذا اللطف. ربما تشير الآية الكريمة إلى هذه الحقيقة: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ» (الأنعام، ٩١)؛ لم يُقدروا الله حق قدره عندما قالوا إن الله لم ينزل شيئاً على بشر. بما أنّ الله أسمى من أن يتواصل مباشرة مع الناس، فإنّه يختار رسلاً لينقلوا برنامج الهداية إليهم (الحكيم، ١٣٩٤ش، صص ٩٩-١٠٠).

توضيح آية الله الحكيم لإرسال الرسل مشابه لرواية هشام بن الحكم، التي تصور حواراً بين الإمام الصادق (عليه السلام) وزنديق سأل عن طريق إثبات الأنبياء والرسل. قال الإمام «إِنَّا لَمَّا أَثْبَتْنَا أَنَّ لَنَا خَالِقاً صَانِعاً مُتَعَالِياً عَنَّا وَعَنْ جَمِيعِ مَا خَلَقَ وَكَانَ ذَلِكَ الصَّانِعُ حَكِيماً مُتَعَالِياً لَمْ يَجْزَ أَنْ يَشَاهِدَهُ خَلْقُهُ وَلَا يَلَامِسُوهُ

فَيَاشِرُهُمْ وَيُيَاشِرُوهُ وَيُحَاجُّهُمْ وَيُحَاجُّوهُ ثَبَتَ أَنَّ لَهُ سُرْعَاءَ فِي خَلْقِهِ يَعْبُرُونَ عَنْهُ إِلَى خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ وَيَدُلُّونَهُمْ عَلَى مَصَالِحِهِمْ وَمَنَافِعِهِمْ» (الكليني، ١٤٠٧ق، ج ١، ص ١٦٨). من الواضح أَنَّ تحقيق اللطف لا يكفي بإرسال النبي وحده؛ لأنه يكون إماماً فقط في عصره ولا يملك عمراً خالداً، بينما تحتاج كل أمة إلى إمام. وبالتالي، الهدف من تعيين الإمام هو إزالة نقص الناس حتى تكتمل الحجة عليهم (حكيم، ١٣٩٢ش، ج ١، ص ٢٧٢).

٣. علاقة الغيبة باللطف

تُعتبر قاعدة اللطف من الأدلة العقلية على وجوب تعيين الإمام لدى متكلمي الإمامية، ولذلك وُجّهت إليها اعتراضات وشبهات من قبل المخالفين. من هذه الاعتراضات: عدم عمومية قاعدة اللطف، وعدم كفاية الاستدلال بسيرة العقلاء، وضرورة تعدد الأئمة، واستحالة معرفة الإمام وأوامره، وكفاية أخبار النبي ﷺ ووجود فترة انقطاع، وعدم ترتب أثر على الإمامة، وعدم التناسق بين الدليل والمدعى، ووجود بديل للإمامة، واحتمال وجود مفسدة، وكفاية تقديم طريقة للامثال بالتكليف، وتنافي الروايات مع قاعدة اللطف (يوسفیان، ١٣٩٥ش، صص ١٤٠-١٨٤).

من أهم التحديات التي وُجّهت هي عدم التناسق بين اللطف وغيبة الإمام؛ لأن كون الإمام لطفاً لا معنى له إلا إذا كان حاضراً بين الناس ويحقق الصلاح والهداية في المجتمع. بينما مع عدم الظهور والغيبة، تنتفي الوظيفة الأساسية للإمام، مما يتعارض مع اللطف. سعى المشككون إلى إثبات أَنَّ غيبة الإمام لا أثر لها، واستنتجوا من ذلك تساوي الغيبة مع عدم وجود الإمام. على سبيل المثال، في منظور القاضي عبد الجبار، لا تُعوض غيبة الإمام نقص البشر، ولا تكتمل الحجة عليهم. وبالتالي، الغيبة وعدم وجود الإمام سواء، وغيبة الإمام

تعني عذر المكلف أو سقوط التكليف عنه (الفاضي، ١٩٦٥م، ج ٢٠، ص ٥٨). وفي منظور التفتازاني، كون الإمام لطفاً مرهون بظهوره وتصرفه. كما أنّ ترك القبائح خوفاً من الإمام الغائب ليس دليلاً مقنعاً؛ لأنّ هذا الخوف يمكن تصوّره حتى من إمام غير موجود (التفتازاني، ١٤٠٩ق، ج ٥، صص ٢٤١-٢٤٢).

التناقض بين قاعدة اللطف والغيبة دفع متكلمي الشيعة إلى تقديم تفسير صحيح للعلاقة بينهما. ركز العلماء في هذا التفسير على التمييز بين مجاليّ وجود الإمام وغيبته، مع الاهتمام بجانبين:

أولاً: هناك فرق بين غيبة الإمام ووجوده. كما أوضح السيد المرتضى، فإنّ تصرف الإمام في المجتمع هو لطف، لكن تحقّقه مرهون بشروط، جزء منها على الله والجزء الآخر على المكلفين. على الله أن يخلق الإمام، وينص عليه، ويأمر باتباعه. وعلى الناس قبول ولاية الإمام والامتناع عن تخويله (الشريف المرتضى، ١٤١١ق، صص ٤١٦-٤١٥). إذا لم يُخلق الإمام، كان للمكلفين الحق في الاعتراض بأن الحجّة لم تُقام عليهم، لكن بما أنّ غيبة الإمام ناجمة عن الخوف من الظالمين، فإنّ سلوك الناس نفسه هو الذي يمنحهم من الاستفادة من تصرف الإمام في المجتمع، وبالتالي تكتمل الحجّة عليهم. بناءً على ذلك، هناك فرق بين الغيبة وعدم وجود الإمام (الشريف المرتضى، ١٤١٠ق، ج ١، ص ١٤٥).

ثانياً: وجود الإمام هو لطف وله آثار خاصة. في عصر غيبة الإمام، إنّ الناس محرومون من الآثار السياسية والعسكرية والتجارية المترتبة على ظهوره، إلا أنّهم يستفيدون من الآثار الدينية لوجود الحجّة الإلهية (الشريف المرتضى، ١٤١٩ق، صص ٨٢-٨٣). الشيعة، بعلمهم بوجود الإمام ويقينهم بواجب اتباعه، يتركون الذنوب ويؤدّون الواجبات خوفاً من تأديب وعقاب الإمام الزمّن عليه السلام (الشريف المرتضى، ١٤١٩ق، ص ٧٤).

التمييز بين لطف وجود الإمام ولطف تصرف الإمام ورد بوضوح في كلام

الخواجة الطوسي المشهور. يقول: «وجود الإمام لطف، وتصرف الإمام لطف آخر، وغيبة الإمام وعدم الاستفادة من تصرفه يعودان إلى الناس» (الطوسي، ١٤٠٧ق، ص ٢٢١). بعبارة أخرى، يتحقق لطف تصرف الإمام من خلال ثلاثة أمور: أ. الفعل الواجب على الله: خلق الإمام، ومنحه العلم والقدرة، والنص عليه. ب. الفعل الواجب على الإمام: قبوله للإمامة. ج. الفعل الواجب على الناس: مساعدة الإمام المعصوم واتباعه. تم تحقيق الأمرين الأولين، لكن معظم الناس قصرُوا في أداء واجبهم تجاه المحجة الإلهية (السيوري، ١٤٠٥ق، ص ٣٣١).

في منظور آية الله الحكيم، بناءً على قاعدة اللطف، فإنَّ وجود الإمام مع أحكام التشريع واجب. لذلك، فإنَّ الإمام المهدي عليه السلام موجود حالياً، ويؤدي واجبه وفقاً للظروف وقدرته. غيبة الإمام وعدم تصرفه في المجتمع، وعدم كونه على رأس الحكم، وعدم إقامة العدل في المجتمع، كلها ناجمة عن فساد المجتمع، والحكومات الفاسدة، وتقاعس الناس عن أداء واجباتهم الإلهية. ومع زوال هذه العوامل، سيحدث الظهور. وبالتالي، فإنَّ زماننا ليس محروماً من لطف وجود الإمام الزمن عليه السلام، وغيبته لا تتنافى مع اللطف؛ لأنَّ مقتضى هذه القاعدة هو إمامة الإمام الصالح لإقامة العدل، وليس أن يتولى الحكم حالياً ويقم العدل (حكيم، ١٣٩٢ش، ج ١، صص ٢٧٥-٢٧٨).

٣-١. دراسة الآراء حول علاقة الغيبة باللطف

التأمل في كلام المتكلمين لحل التعارض بين غيبة الإمام وكونه لطفاً يُظهر أنَّهم ركزوا على فهم الماهية المعرفية للغيبة. ومن خلال فهم الماهية المعرفية للغيبة بشكل صحيح، يتضح أنَّ الغيبة مقابل الظهور، ولا تعني عدم وجود الإمام. بالإضافة إلى ذلك، كما أنَّ ظهور الإمام لطف، فإنَّ وجوده أيضاً لطف

منفصل. عامل اختفاء المحجة الإلهية هو إرادة الناس، ومع زوال هذا العامل، يتحقق الظهور.

النقطة الجديرة بالانتباه هي أنه مع هذا النهج، أي النظر إلى الماهية المعرفية للغيبة، يبقى التعارض بين قاعدة اللطف وغيبة الإمام دون إجابة؛ إذ يتم قبول أنّ الغيبة ليست لطفًا لأنّ الإمام لا يتصرف في المجتمع وأنّ سبب غيابه يعود إلى أفعال الناس فقط. في هذه الحالة، لا حجة للناس على الله؛ لأنّ الله لم يقصر في واجبه. ومن هنا، يفهم اهتمام العلماء بالتمييز بين وجود الإمام وغيبته، وإبراز آثار وجوده كلطفٍ مستقلّ، في هذا السياق التفسيري. بعض العلماء، مثل العلامة الشفقي، قدموا أوجه لطف بديلة بدلًا من غيبة الإمام. على سبيل المثال، مع الغيبة وسيطرة الأعداء على المجتمع، يختفي الغلو والاعتقاد بربوبية الإمام. كما أنّ العباد يُختبرون في عصر الغيبة، وهذا لطف خاص بهم (الشفقي، ١٤١١ق، صص ١٤١-١٤٣).

التهديد بالقتل، والاختلاف والتشتت بين الشيعة، وتجنب البيعة مع الظالمين، هي من العوامل المطروحة في علة الغيبة. بلا شك، قاعدة اللطف لا تتوافق مع علة الغيبة؛ لأنّ في هذا المكون، إرادة الناس وجودهم تؤدي إلى الحرمان من الاستفادة من ظهور الإمام. قد يُتصور هنا لطف أيضًا، لكنه لطف للإمام وليس للناس، بمعنى أنّ الله لطف بالإمام واستراتيجية الغيبة حفظت حياته. غيبة الإمام تهدف إلى معاقبة الناس. لذلك، غاية الغيبة أيضًا لا تتوافق مع اللطف. في المقابل، مكون حكمة الغيبة يتوافق مع اللطف. على الرغم من أنّ غيبة الإمام ناجمة عن إرادة الناس بهدف معاقبتهم، إلا أنها مليئة بالحكم التي تُعتبر مصادقًا واضحًا للطف. الاختبار والتحريض من الحكم التي تهيئ أرضية نمو وتكامل المنتظرين. من خلال الاختبار والغربة، يتم تمييز الصالح من الطالح، وسعادة المجموعة التابعة هي نتيجة هذه الاختبارات. في نهاية حوار الإمام الصادق عليه السلام

مع مجموعة من الأصحاب حول الغربة والتمييز، ذكر سوء عاقبة وسعادة فئتين: «في أي شيء أنتم أيّهات أيّهات لا والله لا يكون ما تمدّون إليه أعينكم حتى تغربلوا... والله لا يكون ما تمدّون إليه أعينكم حتى يشقى من شقي ويسعد من سعد».

(الكليني، ١٤٠٧ق، ج ١، ص ٣٧٠). في رواية أخرى، الناجون في فترة الغيبة هم الذين شملهم لطف الله الخاص: فلا يَجُورُ إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ وَكَتَبَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ. (الكليني، ١٤٠٧ق، ج ١، ص ٣٣٦).

من ناحية أخرى، الغيبة تهيئ أرضية استعداد الناس، وهذا الاستعداد يؤدي إلى الظهور. كما في كلام الإمام الصادق (عليه السلام): «فلما طال على بني إسرائيل العذاب- ضجوا وبكوا إلى الله أربعين صباحا- فأوحى الله إلى موسى وهارون أن يخلصهم من فرعون فخط عنهم سبعين ومائة سنة، قال: وقال أبو عبد الله: هكذا أتم لو فعلتم لفرج الله عنا، فأما إذا لم تكونوا- فإنّ الأمر ينتهي إلى منتهاه» (العياشي، ١٣٨٠ق، ج ٢، ص ١٥٤).

نتيجة لذلك، من خلال دراسة النطاق الدلالي للغيبة، نجد أنّ بعض جوانب الغيبة، أي علة وغايتها، لا تتوافق مع اللطف، لكن حكمة الغيبة تتوافق مع اللطف. لذلك، لا يوجد تعارض بين اللطف والغيبة، ومع عدم ظهور الإمام، يستفيد الناس من الطاف فترة الغيبة.

النتيجة

تُعتبر قاعدة اللطف من القواعد الكلامية التي تُستخدم في مسائل مختلفة في علم الكلام، مثل تعيين الإمام. تمسك متكلمو الإمامية منذ البداية بهذا الدليل العقلي في تعيين الإمام. في منظورهم، تعيين الإمام هو لطف، وبما أنّ اللطف واجب على الله، فإنّ تعيين الإمام واجب على الله. في منظور آية الله الحكيم أيضاً، تدل هذه القاعدة بوضوح على تعيين الإمام من قبل الله؛ لأن البشر يعانون من نقص

ذاتي وعجز في إدراك مصلحتهم. بناءً على ذلك، يجب على الله، وفقاً لحكمته ورحمته، أن يوفر دليلاً، أي الإمام، مع برنامج الهداية. وإلا، فإنّ الحجة لن تكتمل على العباد، وسيظل حق اعتراضهم على الله قائماً. بالطبع، للناس حرية اتباع الإمام حتى يتم تمييز الشاكرين من العصاة.

وجهت إلى هذه القاعدة، مثل غيرها من القواعد والمسائل، اعتراضات جدية مثل عدم التناسق بين اللطف والغيبة. وبالتالي، يُعتبر تعيين الإمام لطفاً بشرط تصرف الإمام الظاهر في المجتمع. يمكن الإجابة على هذا التحدي من خلال نهجين: فهم الماهية المعرفية للغيبة وفهم نطاقها الدلالي. وإجابة آية الله الحكيم من خلال فهم الماهية المعرفية للغيبة هي أنّ الغيبة ووجود الإمام مختلفان. وجود الإمام لطف لا تتنافى معه الغيبة. غيبة الإمام أيضاً لا تتعارض مع اللطف؛ لأنّ إرادة الناس هي التي تمنع وصول هذا اللطف. في الإجابة من خلال فهم النطاق الدلالي، فإنّ علة الغيبة وغايتها لا تتوافقان مع اللطف، لكنّ حكمة الغيبة تتوافق مع هذه القاعدة.

فهرس المصادر

* القرآن الكريم

١. ابن حنبل، أحمد. (١٤٢١هـ). مسند (المحقق: شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد، ج ٢٨). بيروت: مؤسسة الرسالة.
٢. ابن عباد، صاحب. (١٤١٤هـ). المحيط في اللغة (ج ٩). بيروت: عالم الكتب.
٣. ابن فارس، أحمد. (١٤٠٤هـ). معجم مقاييس اللغة (ج ٥). قم: مكتب الاعلام الإسلامي.
٤. الأزهرى، محمد. (١٤٢١هـ). تهذيب اللغة (ج ١٣). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٥. البحراني، ابن ميثم. (١٤٠٦هـ). قواعد المرام في علم الكلام (الطبعة الثانية). قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي.
٦. التفتازاني، سعد الدين. (١٤٠٩هـ). شرح المقاصد. قم: الشريف المرتضي.
٧. جوان آراسته، امير. (١٣٩٣ش). مباني عقلي امامت در شيعه (در ضمن معارف كلامي شيعه، كليات امامت). قم: دانشگاه اديان ومذاهب.
٨. الجوهرى، إسماعيل. (١٣٧٦هـ). الصحاح (ج ٤). بيروت: دار العلم للملايين.
٩. حكيم، سيد محمد سعيد. (١٣٩٤ش). كاوشى در اصول عقيدة (چاپ دوم). قم: دار الهلال.
١٠. حكيم، سيد محمد سعيد. (١٣٩٢ش). گفتمان امامت (ج ١). قم: انتشارات روضة العباس عليه السلام.
١١. الحلي، حسن. (١٣٨٢ش). كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد (الطبعة

- الثانية). قم: قسم الإلهيات، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام.
١٢. الحمصي الرازي، سديد الدين. (١٤١٢هـ). المنقذ من التقليد. قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
١٣. الحميري، عبد الله بن جعفري. (١٤١٣هـ). قرب الإسناد (المصحح: مؤسسة آل البيت عليه السلام). قم: مؤسسة آل البيت عليه السلام.
١٤. خاتمي، أحمد. (١٣٧٠ش). فرهنگ علم كلام. تهران: انتشارات صبا.
١٥. الرباني الكلبايكاني، علي. (١٤٣١هـ). القواعد الكلامية (الطبعة الثالثة). قم: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام.
١٦. السيوري، مقداد. (١٤٠٥هـ). إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين. قم: مكتبة آية الله المرعشي.
١٧. السيوري، مقداد. (١٤٢٠هـ). الأنوار الجلالية في شرح فصول النصيرية. مشهد: مجمع البحوث الإسلامية.
١٨. الشريف مرتضى، علي بن حسين. (١٤١١هـ). الذخيرة في علم الكلام. قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
١٩. الشريف مرتضى، علي بن حسين. (١٤١٠هـ). الشافي في الإمامة (ج ١)، الطبعة الثانية). طهران: مؤسسة الصادق عليه السلام.
٢٠. الشريف مرتضى، علي بن حسين. (١٤١٩هـ). المقنع في الغيبة. بيروت: مؤسسة آل البيت عليه السلام لإحياء التراث.
٢١. الشفتي، السيد محمد باقر. (١٤١١هـ). الإمامة. قم: مطبعة سيد الشهداء.
٢٢. الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي. (١٤٠٤هـ). عيون أخبار الرضا (المحقق: العلامة الشيخ حسين الاعلي، ج ١). بيروت: منشورات مؤسسة الأعلي للمطبوعات.

٢٣. الصدوق، محمد بن علي بن حسين. (١٣٩٥هـ). كمال الدين وتمام النعمة (ج ١)، ٢، الطبعة الثانية) طهران: دار الكتب الإسلامية.

٢٤. الطوسي، محمد. (١٣٨٢ش). تلخيص الشافي (ج ١). قم: منشورات المحبين.

٢٥. الطوسي، محمد. (١٤٢٠هـ). فهرست كتب الشيعة وأصولهم وأسماء المصنفين وأصحاب الأصول. قم: مكتبة المحقق الطباطبائي.

٢٦. الطوسي، نصير الدين. (١٤٠٧هـ). تجريد الاعتقاد. قم: مكتب الإعلام الإسلامي.

٢٧. الطوسي، محمد. (١٤٠٥هـ). تلخيص المحصل (الطبعة الثانية). بيروت: دار الأضواء

٢٨. العياشي، محمد. (١٣٨٠هـ). تفسير العياشي (ج ٢). طهران: المطبعة العلمية.

٢٩. فاكر المييدي، محمد. (١٤٢٨هـ). قواعد التفسير لدى الإمامية و أهل السنة: دراسة علمية تعني بالقواعد العامة والخاصة بالتفسير والمشاركة عند جميع المسلمين. طهران: المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، المعاونة الثقافية، مركز التحقيقات و الدراسات العلمية

٣٠. الفراهيدي، خليل بن أحمد. (١٤٠٩هـ). كتاب العين (ج ٧، الطبعة الثانية). قم: نشر هجرت.

٣١. القاضي، عبد الجبار. (١٩٦٥هـ). المغني في أبواب التوحيد والعدل (ج ٢٠). القاهرة: الدار المصرية.

٣٢. الكراجكي، محمد. (١٤١٠هـ). كنز الفوائد (ج ١). قم: دار الذخائر

٣٣. الكليني، محمد بن يعقوب. (١٤٠٧هـ). الكافي (المحقق: علي أكبر الغفاري، ج ١، الطبعة الرابعة). طهران: دار الكتب الإسلامية.

٣٤. المصطفوي، حسن. (١٤٣٠هـ). التحقيق في كلمات القرآن الكريم (ج ١٠، الطبعة الثالثة). بيروت: دار الكتب العلمية.

۳۵. المفید، محمد. (۱۴۱۳هـ). أوائل المقالات فی المذاهب والمختارات. قم: المؤتمر العالمي للشیخ المفید.
۳۶. النعمانی، محمد بن إبراهیم. (۱۳۹۷هـ). الغیة (المصحح: علی أكبر الغفاری). طهران: نشر صدوق.
۳۷. یوسفیان، مهدی. (۱۳۹۵ش). قاعده لطف و اثبات وجود امام حی. قم: انتشارات مرکز تخصصی مهدویت.

References

* The Holy Quran

1. Al-'Ayyashi, M. (1960). *Tafsir al-'Ayyashi* (Vol. 2). Tehran: Al-Matba'ah al-'Ilmiyyah. [In Arabic]
2. Al-Azhari, M. (2000). *Tahdhib al-Lughah* (Vol. 13). Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi. [In Arabic]
3. Al-Farahidi, K. b. A. (1988). *Kitab al-'Ayn* (Vol. 7, 2nd ed.). Qom: Hijrat Publications. [In Arabic]
4. Al-Hammusi al-Razi, S. (1991). *Al-Munqidh min al-Taqlid*. Qom: Islamic Publication Institute. [In Arabic]
5. Al-Himyari, A. b. Ja'fari. (1992). *Qurb al-Isnad* (Ahl al-Bayt Institute, Ed.). Qom: Ahl al-Bayt Institute. [In Arabic]
6. Al-Jawhari, I. (1956). *Al-Sihah* (Vol. 4). Beirut: Dar al-'Ilm li al-Malayin. [In Arabic]
7. Al-Karajaki, M. (1990). *Kanz al-Fawa'id* (Vol. 1). Qom: Dar al-Dhakha'ir. [In Arabic]
8. Al-Kulayni, M. b. Y. (1986). *Al-Kafi* (A. A. al-Ghaffari, Ed., Vol. 1, 4th ed.). Tehran: Dar al-Kutub al-Islamiyyah. [In Arabic]
9. Al-Mufid, M. (1992). *Awa'il al-Maqalat fi al-Madhahib wa al-Mukhtarat*. Qom: International Congress of Shaykh al-Mufid. [In Arabic]
10. Al-Mustafawi, H. (2009). *Al-Tahqiq fi Kalimat al-Qur'an al-Karim* (Vol. 10, 3rd ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah. [In Arabic]
11. Al-Nu'mani, M. b. E. (1977). *Al-Ghaybah* (A. A. Ghaffari, Ed.). Tehran: Sadouq Publications. [In Arabic]
12. Al-Qazi, A. (1965). *Al-Mughni fi Abwab al-Tawhid wa al-'Adl* (Vol. 20). Cairo: Egyptian House. [In Arabic]

13. Al-Rabbani al-Kalbāykāni, A. (2010). *Al-Qawa'id al-Kalamiyyah* (3rd ed.). Qom: Imam Sadiq Institute. [In Arabic]
14. Al-Saduq, M. b. A. b. B. Q. (1984). *'Uyun Akhbar al-Rida* (H. al-A'jami, Ed., Vol. 1). Beirut: Al-A'jami Publications. [In Arabic]
15. Al-Saduq, M. b. A. b. H. (1975). *Kamal al-Din wa Tamam al-Ni'mah* (Vols. 1–2, 2nd ed.). Tehran: Dar al-Kutub al-Islamiyyah. [In Arabic]
16. Al-Shafti, M. B. (1990). *Al-Imamah*. Qom: Sayyid al-Shuhada Press. [In Arabic]
17. Al-Sharif al-Murtada, A. b. H. (1989). *Al-Shafi fi al-Imamah* (Vol. 1, 2nd ed.). Tehran: Al-Sadiq Institute. [In Arabic]
18. Al-Sharif al-Murtada, A. b. H. (1990). *Al-Dhakhira fi 'Ilm al-Kalam*. Qom: Islamic Publication Institute. [In Arabic]
19. Al-Sharif al-Murtada, A. b. H. (1998). *Al-Muqni' fi al-Ghaybah*. Beirut: Al al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage. [In Arabic]
20. Al-Suyuri, M. (1985). *Irshad al-Talibin ila Nahj al-Mustarshidin*. Qom: Ayatollah Mar'ashi Library. [In Arabic]
21. Al-Suyuri, M. (1999). *Al-Anwar al-Jalaliyyah fi Sharh Fusul al-Nasiriyyah*. Mashhad: Islamic Research Foundation. [In Arabic]
22. Al-Taftazani, S. (1988). *Sharh al-Maqasid*. Qom: Al-Sharif al-Murtada. [In Arabic]
23. Al-Tusi, M. (1985). *Talkhis al-Muhassal* (2nd ed.). Beirut: Dar al-Adwa. [In Arabic]
24. Al-Tusi, M. (1999). *Fihrist kutub al-shi'ah wa usulihim wa asma' al-musannifin wa ashab al-usul*. Qom: Al-Muhaqqiq al-Tabatabai Library. [In Arabic]
25. Al-Tusi, M. (2003). *Talkhis al-Shafi* (Vol. 1). Qom: Muhibbin Publications. [In Persian]

26. Al-Tusi, N. al-Din. (1986). *Tajrid al-I'tiqad*. Qom: Islamic Propagation Office. [In Arabic]
27. Fakir al-Maybudi, M. (2007). *Principles of interpretation among the Imamiyyah and Ahl al-Sunnah: A scholarly study on general and specific interpretive principles shared by all Muslims*. Tehran: World Forum for Proximity of Islamic Schools of Thought, Cultural Department, Center for Research and Scientific Studies. [In Arabic]
28. Hakim, S. M. S. (2013). *Discourse on Imamate* (Vol. 1). Qom: Rowdat al-Abbas Publications. [In Persian]
29. Hakim, S. M. S. (2015). *An inquiry into the principles of belief* (2nd ed.). Qom: Dar al-Hilal. [In Persian]
30. Hilli, H. (2003). *Kashf al-Murad fi Sharh Tajrid al-I'tiqad* (2nd ed.). Qom: Department of Theology, Imam Sadiq Institute. [In Arabic]
31. Ibn Abbad, S. (1993). *Al-Muhit fi al-Lughah* (Vol. 9). Beirut: Alam al-Kutub. [In Arabic]
32. Ibn Faris, A. (1984). *Mu'jam Maqayis al-Lughah* (Vol. 5). Qom: Islamic Propagation Office. [In Arabic]
33. Ibn Hanbal, A. (2000). *Musnad* (Sh. al-Arnaut & A. Murshid, Eds., Vol. 28). Beirut: Al-Resalah Foundation. [In Arabic]
34. Ibn Meytham al-Bahrani. (1986). *Qawa'id al-Maram fi 'Ilm al-Kalam* (2nd ed.). Qom: Ayatollah Mar'ashi Najafi Library. [In Arabic]
35. Javan Arasteh, A. (2014). *Rational foundations of Imamate in Shi'ism (in Shi'i theological teachings: Generalities of Imamate)*. Qom: University of Religions and Denominations. [In Persian]
36. Khatami, A. (1991). *Dictionary of theology*. Tehran: Saba Publications. [In Persian]
37. Yusefian, M. (2016). *The principle of grace and the proof of the existence of a living Imam*. Qom: Mahdism Specialized Center Publications. [In Persian]